



## زوجتكها بما معك من القرآن

عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت: إني وهبت نفسي لك؛ فقامت طويلاً، فقال رجل: يا رسول الله، زوّجنيها، إن لم يكن لك بها حاجة. فقال: هل عندك من شيء تُصدّقها؟ فقال: ما عندي إلا إزارِي هذا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إزارُك إن أعطيتّها جلست ولا إزارَ لك، فالتّمس شيئاً قال: ما أجد. قال: التّمس ولو خاتماً من حديد. فالتّمس فلم يجد شيئاً. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل معك شيء من القرآن؟ قال: نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: زوّجتكها بما معك من القرآن.»

[صحيح] [متفق عليه]

خُص النبي صلى الله عليه وسلم بأحكام ليست لغيره. منها: تزوجه من تهب نفسها له بغير صداق، فجاءت امرأة واهبة له نفسها، لعلها تكون إحدى نساته. فنظر إليها فلم تقع في نفسه، ولكنه لم يردّها، لئلا يخلها، فأعرض عنها، فجلست، فقال رجل: يا رسول الله، زوّجنيها إن لم يكن لك بها حاجة. وبما أن الصداق لازم في النكاح، قال له: هل عندك من شيء تصدّقها؟ فقال: ما عندي إلا إزارِي. وإذا أصدقها إزاره يبقى عريانا لا إزار له، فلذلك قال له: "التّمس، ولو خاتماً من حديد". فلما لم يكن عنده شيء قال: "هل معك شيء من القرآن؟" قال: نعم. قال صلى الله عليه وسلم: زوجتكها بما معك من القرآن، تعلمها إياه، فيكون صداقها.

## معاني الكلمات

وهبت نفسي لك أعطيتك أمر نفسي لأن رقبة الحر لا تملك.

طويلاً قياماً طويلاً.

جلست ولا إزار لك بقيت وليس عندك إزار ففتنكش عورتك، والإزار ثوب يحيط بالنصف الأسفل من البدن.

فالتّمس فاطلب.

ولو خاتماً من حديد ولو كان الذي تجده خاتماً من حديد فأصدقها إياه.

زوجتكها بما معك من القرآن" في رواية البيهقي في "المعرفة": "انطلق فقد زوجتكها بما تعلمها من القرآن"، وهي مبينة.

الصداق مهر الزوجة.



النجاة الخيرية  
ALNAJAT CHARITY

